

التبصرة في أصول الفقه

قلنا إذا أسنده إلى النبي A فالظاهر أن الجميع من قوله A .
على أنه لو كان هذا دليلا في إبطال الزيادة لوجب أن يجعل ذلك طريقا في رد الأخبار
أصلا فيقال إن الرواة يغلطون فيروون عن النبي A ما ليس عنه فلا يؤمن أن تكون هذه الأخبار
من ذلك الجنس فلما بطل هذا في رد الخبر أصلا بطل في رد الزيادة